

أولاً: الشروط العامة لكافة أنواع الحسابات لدي البنك الأهلي الكويتي- مصر:

تسري الشروط والأحكام التالية على جميع أنواع الحسابات إضافة إلى الشروط والأحكام الخاصة بكل نوع من أنواع الحسابات المدرجة في الفقرة الخاصة بها وبغيرها من الشروط والأحكام المقررة لأية خدمات أخرى.

- ١- تكون إدارة الحساب لصاحبه (العميل) أو ممثله أو نائبة القانوني أو وكالة ولا يمتد في مواجهة البنك بزوال صفة من يدير الحساب ما لم يتسلم البنك اخطارا كتابيا بذلك.
- ٢- بوكل العميل للبنك في تحصيل قيمة الأوراق التجارية وبغيرها من العمليات المصرفية مع إضافة صافي القيمة في حسابة لدي البنك.
- ٣- للبنك الحق في أن يخصم تلقائيا على حساب العميل المصاريف المتعلقة بفتح الحساب والعمولات نتيجة لاستخدام البطاقة وكذلك العمولات والمصاريف المقررة من قبل البنك بالإضافة إلى اية مبالغ تكون قد أصيغت بالخطأ للحساب دون أي اعتراض من قبل العميل.
- ٤- تعتبر جميع حسابات العميل لدي البنك حاليا ومستقبلا ضامنة بعضها البعض بغض النظر عن طبيعتها أو مسمياتها أو عملتها ويحق للبنك ان يقيد في الجانب المدين لأي منها أي مبلغ يستحق له علي العميل سدادا للرصيد المدين في الحسابات الأخرى كما يحق للبنك دمج وتوحيد أي من حسابات العميل في حساب واحد وإجراء المقاصة فيما بينها والتحويل من حساب لأخر سدادا لمطلوبات البنك دون حاجة للحصول علي موافقة العميل المسبقة كما تعتبر جميع ايداعات العميل من أوراق تجارية ومالية ومعادن ثمينة وبغيرها أو أي من فروعها أو شركاتها التابعة داخل مصر أو خارجها مرهونة حيازنا لصالح العميل ضمانا وتأمينا لوفاء العميل بكافة التزاماته قبله .
- ٥- تعتبر بيانات كشف الحساب الذي يرسله البنك الي العميل في المواعيد المتفق عليها على عنوانه الميثت لدي البنك صحيحة ما لم يتسلم البنك من العميل اعتراضا كتابيا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إرسال الكشف اليه بالبريد العادي أو بالبريد الالكتروني ويعتبر العميل قد تسلم كشف الحساب إذا لم يطلبه خلال خمسة عشر يوما ولا يتحمل البنك المسؤولية عن أية أضرار تحدث عن طريق البريد
- ٦- تكون دفاتر البنك وقيدوده حجة في إثبات ما للعميل وما عليه في تعامله مع البنك ولا يحق للعميل الاعتراض على صحتها باي وجه من الوجوه ما لم يثبت العميل عكس ذلك.
- ٧- إذا أصبح الحساب مدينا دون اتفاق مسبق يحق للبنك ان يتقاضى عائد على الرصيد اليومي المدين وفقا لسعر العائد الذي يراه البنك مع حق البنك في مطالبة العميل بالسداد الفوري للرصيد المدين.
- ٨- بغرض العميل البنك تفويضا غير قابل للبراع أو الرجوع في تبادل المعلومات عنه وعن حساباته مع البنوك والجهات المشاركة في نظام مركزية المخاطر وذلك دون ادنى مسؤوليه على البنك في هذا الخصوص كما يصرح و بغرض العميل البنك في ان يقوم بالاستعلام و / أو الإفصاح عنه وتقديم كافة البيانات و / أو المعلومات و/أو المستندات المتوفرة لديه و الخاصة به للغير.
- ٩- يحق للبنك تجنب الأموال المحولة الي حسابات العميل حال الاشتباه بتضمنها في عملية من عمليات غسل الأموال وذلك وفقا لتقدير البنك ودون ادنى مسؤولية عليه.
- ١٠- يقر العميل بمسئوليته التامة وعلمه بالتناكح التي قد تترتب عليها تجاه كافة عمليات الإيداع التي تقيد في حسابه من قبل أي شخص أو جهة ما لم يتم رفضها من قبله خلال خمسة عشر يوما من تاريخ صدور كشف الحساب الذي تضمن هذا القيد أو علمه بالإيداع بأية طريقة أخرى أيهما اسبق.
- ١١- يحق للبنك إغلاق الحساب في أي وقت دون حاجة لأذنه الأسباب ويلتزم العميل بمجرد اخطاره بذلك ان يسلم البنك دفاتر الشيكات كما يلتزم بسداد الرصيد المدين وكل ما يستجد من مستحقات وسواء للتأخير أو فقد الرسائل أو امشاء سريتها نتيجة لذلك أو لأي سبب آخر.
- ١٢- يكون عنوان العميل المبين في هذا الطلب هو العنوان المختار لأية مراسلات أو إعلانات توجه اليه من البنك ما لم يتسلم البنك اخطارا كتابيا من العميل بعنوان آخر.
- ١٣- يحق للبنك ان يعدل هذه الشروط والأحكام وكذلك الشروط والأحكام الخاصة باي نوع من أنواع الحسابات وذلك في أي وقت يشاء دون حاجة للحصول على موافقة العميل وتسري الشروط والأحكام الجديدة عن الحساب المفتوحة من تاريخ العمل بها ويتم الاخطار عنها بالطريقة الي يراها البنك مناسبة.
- ١٤- تصنف حسابات العملاء الي حسابات راحدة في حالة عدم إجراء اية من المعاملات التالية عليها: سحب أو ايداع أو تحويل أو استعلام الكتروني أو الموثق عن الرصيد وذلك لمدة عام للحسابات الجارية و حسابات الهاتف المحمول، عاين لحسابات التوفير وهذا ما قد يتتبع عنه احتساب مصروفات تركيد شهرية. يعتبر العميل راكد في حالة ان تكون كافة حساباته لدي البنك حسابات راحده و يتعين علي العميل زيارة أحد فروع البنك للاخذ بالازام لتنشيط الحساب وفقا لإجراءات المتبعة في البنك في هذا الشأن، مع العلم بأنه في حالة وجود حسابات أخرى نشطة للعميل يمكن تنشيط تلك الحسابات من خلال وسائل الاتصال الموضحة بالتفصيل علي الموقع الالكتروني للبنك.
- ١٥- يعتقد بنموذج توفيق العميل لدي البنك في سائر معاملاته بكافة حساباته المفتوحة حاليا أو التي تفتح مستقبلا لدي البنك شاملة حساباته الفرعية والاضافية كذلك أي حساب يتم فتحه في اي وقت وذلك ما لم يتسلم البنك من العميل قبل فتح أي من تلك الحسابات تعليمات كتابية مغايرة تكون مقبولة لدي البنك وفقا للنظم المطبقة لديه و يقر العميل بان اية حسابات فرعية أو إضافية يتم فتحها في أي وقت تسري عليها الشروط والأحكام الحالية المنظمة للحسابات وما قد يطرأ عليها من تعديلات.
- ١٦- يقر العميل بالاطاعة الي تعريفه الخدمة المصرفية المعتمدة من البنك والمعمول بها لديه كما يقر باستلامه نسخة منها ويقر أيضا بقبوله لكافة الرسوم والعمولات المبينة بها وما يطرأ عليها من تعديلات وما يضاف اليها مستقبلا من وقت الي اخر كما يتعهد بان يحفظ مبالغ هذا القيد وذلك ما لم يتسلم البنك معلومات كتابية أخرى مغايرة وتلتزم الشركة بسداد كافة المبالغ التي تستحق للبنك نتيجة تلك الرسوم والعمولات من اية ارصدة دائنة بحساباته لدي البنك ولا يتحمل البنك أي مسؤولية مما قد يترتب علي هذا الاستيفاء من اضرار نتيجة انخفاض الرصيد الدائن عن الحد الأدنى للحساب .

ثانياً: الشروط الخاصة بالحساب الجاري:

- ١- يتم السحب من حساب العميل بموجب الشيكات التي يصدرها البنك بناء على طلبه يسلمها إلى العميل أو بموجب اي مستند صرف اخر مستوفي للشروط القانونية.
- ٢- يلتزم العميل بالمحافظة على دفتر الشيكات المسلم اليه و عليه اخطار البنك في حالة فقد الدفتر أو أحد شيكاته ويكون العميل وحدة مسئولاً عن كافة الاضرار التي تترتب على وجود الشيكات أو أحد شيكاته لدي أحد تابعيه أو الغير.
- ٣- للبنك ان يتمتع عن صرف اية شيكات مسحوبة مقابل ايداع شيكات تحت التحصيل ما لم تكن تلك الشيكات قد تم تحصيلها فعلا.
- ٤- يقر العميل بموافقته المطلقة والنهائية علي الانتزام بتعليمات البنك المركزي المصري في شأن إغلاق كافة الحسابات وادراج اسمه في قائمة العملاء المغلق حساباتهم بسبب ارتداد شيكات مسحوبة على الشركة لعدم وجود رصيد كافي وذلك اذا أرادت للشركة ثلاثة شيكات خلال عام كما يقر بموافقته المسبقة علي اية إجراءات أخرى قد يتخذها البنك في هذا الخصوص ويجوز للبنك وفقا لتقديره المطلق ان يقوم بفتح حساب اخر للعميل بدون اصدار دفتر شيكات بديلا عن الحساب الذي تم اغلاقه وان يقيد علي الحساب الجديد التسهيلات المصرفية السابق منحها على الحساب المغلق ان وجدت ويتحمل العميل كافة المسؤوليات القانونية المترتبة علي اصداره تلك الشيكات ودون ان يكون له الحق في الرجوع علي البنك بسبب اغلاق حسابه أو ادراج اسمه بالقائمة المذكورة أو أي من الإجراءات التي يتخذها البنك في هذا الصدد .

ثالثاً: الشروط الخاصة بحساب الودعية لأجل:

- ١- يستحق العائد على الودعية لأجل في تاريخ الاستحقاق وفقا للنظم والاسعار المطبقة لدي البنك.
- ٢- في حالة ما إذا طلب العميل استرداد الودعية قبل تاريخ استحقاقها ووافق البنك على ذلك يتم الاسترداد وفقا لجداول الاسترداد المعلنة.
- ٣- لا يجوز السحب من حساب الودعية بموجب شيكات.

رابعاً: الشروط والأحكام الخاصة بالشركات:-

- ١- بالنسبة إلى جميع أنواع الشركات
 - (أ) يجب اخطار البنك كتابة عن اي تعديل يطرأ علي عقد تأسيس الشركة مع موافاة البنك بالمستند الدال عليه في حينه.
 - (ب) يقر الموقع / الموقعون علي هذا الطلب بان لهم صلاحية مطلقة في التصرف عن الشركة في كافة العمليات المصرفية مع البنك وفي إجراء الترتيبات اللازمة للحصول علي تسهيلات مصرفية أو تمويل وتقديم الضمانات والتأمينات ومقايها وتوقيع حوالات الحقوق وسائر المستندات والأوراق التي تقدم للبنك، ساع، وهذا للبنك الحق في القيد على حساب / حسابات الشركة جميع الشيكات والمسحوبات والاشعارات المالية والحوالات وأوامر الدفع الأخرى والكمبيالات المقبولة والسندات الاذنية متى كانت موقعة من المظل / المخولين بالتوقيع عن الشركة والذي تظهر اسمائهم علي هذا الطلب سواء كان رصيد الشركة دائنا أو مدينا أو يصح نتيجة هذا القيد مدينا وذلك ما لم يتسلم البنك معلومات كتابية أخرى مغايرة وتلتزم الشركة بسداد كافة المبالغ التي تستحق للبنك نتيجة اي من العمليات المصرفية المشار اليها أو نتيجة كشف حسابها مؤقتا مع العوائد والمصاريف المستحقة عليها المحتسبة وفقا للنظم المطبقة لدي البنك .
- ٢- بالنسبة للشركات المساهمة:-
 - (أ) يقر الشركة بأنه فيما يتعلق بمعاملاتها مع البنك فإن قرارات مجلس ادارتها موافقة لعقد تأسيسها ونظامها الاساسي طبقا لأخر تعديل وتظل المستندات المرفقة بطلب فتح الحساب سارية المفعول لحين استلام البنك اشعارا كتابيا بتعديلها.
 - (ب) تتعهد الشركة بإخطار البنك كتابة باي تعديل يلحق بتشكيل مجلس ادارتها أو بطريقة إدارة حساباتها لدي البنك.
- ٣- بالنسبة للشركات غير المساهمة:-

إذا أصبح حساب اي من الشركات التجارية الأخرى (غير الشركات المساهمة) رصيدا مدينا لأي سبب من الاسباب تلتزم الشركة بسداددة مع العوائد المستحقة عليه عند أول مطالبة من البنك ويقر الموقع / الموقعون علي هذا الطلب سواء كانوا مجتمعين أو منفردين بالمسؤولية الشخصية عن سداد كافة مديونيات والتزامات الشركة قبل البنك في مواعيد استحقاقها مع عوائد وسائر ملاحقاتها طبقا للنظم المعمول بها لدي البنك وسواء كانت مستحقة بموجب تسهيلات مصرفية أو تمويل أو نتيجة كشف حساب الشركة المؤقت لدي البنك ودون حاجة الي اقرار لاصق منهم بذلك .
- ٤- بالنسبة الي شركات التضامن والتوصية:-

يكون الشركاء المتضامنين في كلا من شركات التضامن والتوصية والشريك في شركة الافراد مسئولين في جميع اموالهم عن كافة مديونيات والتزامات الشركة قبل البنك ويلتزمون بوفاء هذه المديونيات والالتزامات للبنك في مواعيد استحقاقها وعوائد وسائر ملاحقاتها طبقا للنظم المعمول بها لدي البنك وسواء كانت مستحقة بموجب تسهيلات مصرفية أو تمويل ونتيجة كشف حساب الشركة المؤقت لدي البنك وذلك على وجه التضامن فيما بينهم من جهة وفيما بينهم وبين الشركة من جهة أخرى.

خامساً: الشروط والأحكام الخاصة بالتحويلات المصرفية:-

- ١- يوافق العميل ان البنك لا يتحمل اي مسؤولية عن تأخير أو عدم إجراء أو اتمام التحويل بسبب عدم وجود رصيد كاف أو خطأ أو نقص في بيانات طلب أوامر التحويل أو لعدم كفاية هذه البيانات أو لغرض اية قيود على التحويلات أو لحجز المبلغ أو مصادرتة من قبل السلطات المحلية أو سلطات الدول الأخرى أو لقيام الاشتباه بتضمنها في عملية من عمليات غسل الاموال أو لأية اسباب أخرى خارجة عن إرادة البنك.
- ٢- في حالة تحمل العميل مصاريف البنوك المراسلة بحق للبنك ان يحتسب مصاريف تقديرية لهذه البنوك ويلتزم العميل بسداد اية مصاريف اضافية تطليها البنوك المراسلة.
- ٣- في حالة عدم صرف قيمة التحويل يعتد في تحديد القيمة التي يطالب العميل بردها بمعدل سعر شراء العملة الممول به لدي البنك في اليوم الذي يتم فيه اعادة التحويل وليس للعميل ان يطالب بإعادة قيمة التحويل إلا إذا قام برد ما تسلمه من شيكات مصرفية أو مستندات أخرى صادرة عن البنك وبعد ان يكون البنك قد تسلم اشعارا نهائيا من مراسلة بان التحويل لم يتم صرف قيمته وان التعليمات الاصلية المتعلقة به قد الغيت.
- ٤- البنك ومراسليه لا يتحملا اية مسؤولية عن اية نتائج تقع بسبب اي اختلاف أو تأخير أو سهو أو خطأ تقني أو خطأ في نقل التعليمات ويوافق العميل علي ان البنك ومراسليه لا يتحملا اية مسؤولية إذا تأخر دفع المبلغ للحصول على التأكيذات المطلوبة لأثبات صحة ما ورد في أمر التحويل أو تعليمات الدفع من أسماء وبيانات ويلتزم العميل بأن يعوض البنك ومراسليه عن اية خسائر قد تنتج من جراء ذلك وفي جميع الاحوال لا يكون البنك مسئول عن اية خسائر تنشأ عن تنفيذ هذا التحويل أو عن خطأ أو اهمال البنك المراسل.
- ٥- في حالة طلب العميل إجراء تحويل نقدي فيما بين البنوك يقر العميل بعلمه التام بأن هذا التحويل يتم على اساس التحقق فقط من رقم الحساب المصرفي الدولي الخاص بالمستفيد (IBAN) كما يلتزم العميل بموجب هذا كلا من البنك وكذلك البنك المستفيد من ان التزام على اي منهم بالتحقق من اسم المستفيد أو رقم حسابه لإتمام هذا التحويل.

سادساً: شروط واحكام اخرى:-

- ١- يقر العميل بانه قد اتخذ من عنوانه المبين بهذا الطلب موطناً مختاراً له في كل ما يتعلق بحساباته لدي البنك أو يتصل بها وفيما قد ينشأ عنها من نزاعات أو دعاوي قضائية امام جميع درجات التقاضي وكذلك بالنسبة لإجراءات التنفيذ الجبرية وتعتبر جميع المراسلات والاعلانات القانونية والقضائية التي توجه اليه من البنك علي هذا العنوان أو بالفاكس أو بالبريد المسجل أو الممتاز صحيحة ومنتجة لكافة اثارها القانونية ويعتبر الموطن المختار للعميل هو المكان المعين قانوناً لإعلانه فيه رسمياً وارسال كافة المرسلات اليه في كل ما يتعلق بحساباته لدي البنك ولا يكون اي تغيير لهذا الموطن أو رقم صندوق البريد أو رقم الفاكس منتجاً لأي اثر من تاريخ تسلم البنك اخطار بهذا التغيير بموجب كتاب مسجل .
- ٢- يلتزم البنك بسرية المعلومات والحسابات المصرفية وعدم افشاء اية معلومات تتعلق بشئون العميل وحساباته باستثناء الحالات التي يصرح بها القانون أو التي يفوض فيه العميل البنك كتابة بإفشاء السرية المصرفية لطرف ثالث ويفوض العميل البنك بتزويد الجهات الرقابية والقضائية بالمعلومات وافشاء السرية المصرفية متي طلبت تلك الجهات ذلك.
- ٣- يكون النص العربي من هذه الشروط والاحكام هو الواجب التطبيق عند وقوع أي تعارض بينه وبين النص الانجليزي.

سابعاً: القانون المطبق والاختصاص القضائي:-

كل نزاع قد ينشأ في هذا الخصوص يخضع لأحكام قانون جمهورية مصر العربية وفقاً للاختصاص القضائي لمحاكم جمهورية مصر العربية.